

سنن البيهقي الكبرى

قد مضى في حديث مسلم بن شعبة عن سعر بن ديسم عن رسولي رسول الله ﷺ أنهما قالوا في الشاة التي أعطاهما هذه شافع وقد نهانا رسول الله ﷺ أن نأخذ شافعا والشافع التي في بطنها ولدها قال فقلت أي شيء تأخذان قالوا عناقا جذعة أو ثنية قال فأخرجت إليهما عناقا قالوا ارفعها إلينا فتناولها فحملها على بغيرهما